

التعليق على كتاب المناسك (٥)

محمد الشرافي

بسم الله الرحمن الرحيم نأخذ مناقشة أركان الحج هات الطواف السعي والاحرام احسنت الوقوف بعرفة طيب ما الاحرام يا عبد الرحمن؟ نية الدخول في النسك. ما معنى النسك ثم اما النسخ والعبادة والمراد هنا اما حج او - 00:00:00

عمرة خطاري لماذا نص العلماء على النية احسنت وفي الحج والعمرة ربما الانسان يلبس ولم ينوي فيظن انه احرم وهو لم يحرم. فلا بد من النية. طيب ما المسنون لمن اراد الاحرام؟ لا تصح - 00:00:40

يغتسل ويتنظف ويتطيب طيب هل تنظف بالنسبة للاحرام من السنن؟ نعم من ورد بالتنظف اخذ ما ينبغي اخذه. نعم. من الشعر قص قص. الشارب. الشارب. نتف. وحلق. العانة تقديم هل هذه من سنن الاحرام؟ قلناها امس - 00:01:10

ليست من السنن. لماذا ذكر الفقهاء؟ نقول ليست من سنن الاحرام لك من السنن العامة. وعلى هذا ان احتاج اليها عند الاحرام اخذه. وان كان قد اخذها من قبل فلا حاجة. صح - 00:01:50

فلماذا الفقهاء ذكروها؟ ابراهيم يطول المدة ما بين الاحرام وبين التحلل فربما طالت هذه الشعور او الاظافر فاحتاج الى اخذها. طيب تطيب اين يكون تطيب المحرم؟ في البدن. في البدن هذه السنة. ما اصبته - 00:02:10

موسى واللحية في الراس واللحية ابدأ يجوز لكن ما نقول يسن اذا كان النبي صلى الله عليه وسلم يتطيب في رأسه ولحيته لكن لو طيب البقية بدنه جاز. طيب. الدليل على الاغتسال - 00:02:40

عميس احسنت امره يسمع انها نفساء. النبي صلى الله عليه وسلم احسنت جرد واغتسل. احسنت طيب الاخ شسمك هذا للي قبله. عامر. محمد. طيب؟ يقول المؤلف وتجرد من ايش معنى تجرد المخيط؟ احسنت اللباس العادي جميل جدا طيب يعني - 00:03:10

يجوز ان يلبس ما فيه خيط اذا كان ليس لباسا عاديا. صح نحطها في امس. ما حضرت. طيب اه الشيخ اليامي. ما رأيك؟ طيب ماذا يلبس المحرم احسنت ازار الرداء والسنة ان يكونا ابيضين ولا غير اللون هذا وش السنة - 00:04:00

أبيضين طب لو لبس احرامين ازار داء اسودين يجوز؟ ها ما يجوز. اخبرين طيب؟ لا موجود الابيض وموجود الاخضر. لو لبس اخضرين يلبس الرجال. كبار. ايه. فوطة كبيرة ما لقي الحرارة ما تلبسها - 00:04:30

طيب لو لقي الاحرامات ولبسها؟ ايظا يجوز. يجوز. طيب طيب يا شريف اذا اعتمرت صح؟ كم مرة طيب هل للإحرام صلاة؟ ايوه واجب ولا سنة سنة لو احرم بدون صلاة يصح؟ لا ما صلى - 00:05:00

لا اغتسل ولبس احرام وقال لبك عمرة وراح. يصح؟ ها ولا ما تفتي؟ موسى يصح طيب نسأل السؤال هل للاحرام صلاة طيب تقول لا اسألك سؤال اخر هل يسن الاحرام بعد الصلاة؟ نعم. شو الفرق - 00:05:40

اذا نقول ليس الاحرام صلاة معينة على الصحيح. المسألة فيها خلاف. طيب لكن السنة ان يكون احرامه بعد الصلاة. لماذا هل النبي عليه الصلاة والسلام متى احرم؟ صلى الظهر ثم احرم وركب. اذا فالسنة ان يكون بعد - 00:06:10

لكن هل هناك صلاة معينة في المسألة خلاف؟ والارجح انه ليس هناك صلاة معينة للاحرام. واضح؟ طيب ما الذي يستحب عند الاحرام؟ على قول الفقهاء عبدالرحمن التلفظ بالنسك وايضا وايضا - 00:06:40

ها؟ الاشتراط. الاشتراط. طيب. قولهم ويستحب قول اللهم اني اريد نسك كذا هذا حملة شيخنا ابن عثيمين على ماذا؟ على تلفظ بالنية فلا يجوز بدعة. وبعض العلماء قال لا هذا - 00:07:10

تلفظ بما نوى تلفظ بما نوى. عليه الشيخ الفوزان حفظه الله. وعلى هذا نقول ان تلفظ بالنية فهذا بدعة اللي هي محلها القلب. وان

تلفظ بعد ان نوى بما قال لبيك عمرة لبيك حجا فهذا لا بأس. اما - 00:07:30

اللهم اني اريد فهذا غلط هذا خطأ. طيب ما المراد بالاشتراط انحبسني حابس فمحلي حيث حبستني وش الفائدة اذا اذا اشترطت؟

وايش طيب ما فائدة الاشتراط؟ انه اذا منع حل وليس عليه فدية - 00:07:50

هذا مراد. لو انسان مثلا مع انت اللي جلست يومين. ثم زحم في الطريق. ولا يطلع من الزحمة الا بعد طق نص يوم على اجازته. يحل

ويعود. طيب نأتي الى المسألة المهمة. شيخ سليمان - 00:08:40

هل الاشتراط مشروع او لا؟ هل نقول للناس اشترطوا عند الاحرام او لا؟ ليس مشروعاً احسنت اذا يشرع عند الحاجة على الصيف اذا

كان الانسان خائفاً. طيب المسألة اذا كان فيها من قول - 00:09:00

ملها؟ يشرع للجميع مطلقاً. ايه. انه لا يشرع له. احسنت انت احسنت وهذا؟ بضاعة؟ احسنت. احسنت. وهذا هو الصواب. هذا هو

الصواب طيب ابو حسن يقول المؤلف وافضل انساك التمتع ايش معنى انساك - 00:09:20

ما معنى انساك؟ العبادات. طيب ما المراد بالانساك هنا اللي هي اما قران او تمتع او افراد ما ما هذي؟ هذي حج ايوه. صفة الحج

قربت تدغدغ هذا بعد مسكتها. ها احسنت. نقل الطرق - 00:10:00

التي يمكن ان تؤدي بها تؤدي بها الحج. اذا معنى الانساك التي هي القران والافراد والتمتع الطرق التي يمكن ان الحج هذا معنى انساك

هنا ولا في الانساك في الاصل جمع نسك هو العبادة او الذبيحة - 00:10:50

طيب عندك يا ابو حسن ما ما انواع ما انواع الانساك؟ تمتع وقران وافراد ما افضلها التمتع ما صفته باختصار احسنت يأتي عمران فجر

الحج ويفرغ منها ثم يحج ثم يؤدي الحج في عامه. تمام. طيب موسى ما صفة - 00:11:10

القران له صفتان ذكرها المؤلف مستقلة هذا القران اي مذهب هذا مذهب موسى ابو بكر رحمه الله. احسنت يأتي عمر ويحج مع بعض

فيقول لبيك وعمرة وحجا او ها يلا يحرم بعمره ثم يدخل الحج عليها - 00:11:40

وهذي ان كانت لي حاجة واطح انها جائزة كما فعلت من؟ عائشة رضي الله عنها حيث احرمت بالعمرة ولكنها حازت ولم تستطع وان

تؤدي الحج وامرها النبي صلى الله عليه وسلم ان تغتسل وتدخل الحج على العمرة. طيب - 00:12:20

محمد صفة الافراد. محمد انت؟ شف محمد صح؟ طيب محمد سيدك نعم. ما بعد حجيت؟ طيب باختصار يأتي بحج مفرد طيب. عبد

المنعم اذا احرمت المرأة بالعمرة ثم ما احاضت فحشت فوات الحج ماذا تفعل؟ تحرم اه تصير قارن يعني - 00:12:40

تحرم بالحج تحرم بالحج تدخل الحج عمرة كيف تسوي نقول تغتسل وتقول لبيك حجا وتصير قارنة ها؟ لا ما تروح ابد محله. محله.

طيب متى يحرم بالحج؟ ها؟ لا لا لو كان في الميقات - 00:13:30

النبي عليه الصلاة والسلام حينما اغتسل من الخليفة متى هل بالحج؟ ها؟ ايوه اخبار الناس بعد الصلاة. احسنت. احسنت. بالذات بعد

ما استوى هذا. احسنت بارك الله فيك. ممتاز يا ابو عبد المحسن. ما شاء الله - 00:14:00

عشرة على عشرة. طيب. يلا يا شريف. ما صفة التلبية يقول في التلبية لبيك ايوا ارفع صوتك انا ما اسمعك لبيك اللهم لبيك. لبيك لا

شريك لك لبيك. ان الحمد لا - 00:14:20

لا شريك لك ان الحمد والتعمة لك والملك لا شريك لك. عبد العزيز بن ناصر شكلك تجي هنا ورا ابراهيم طيب موسى او هادي؟ التلبية

كم يقول مرة في التلبية. اي كم مرة؟ هل لها عدد معين - 00:14:50

لكنه ايش يسوي؟ احسنت يكثر منها ولا وخاصة مع تغيير الاحوال. جميل وهكذا الفقهاء. تغيير الاحوال اقبال ليل او نهار او ركوب

السيارة احسنت او صعودوا نجزا او نزلوا منخفضاً. جميل. طيب ما الفرق - 00:15:20

بين المرأة والرجل في التلبية. احسنت. الرجل يجهر بها والمرأة تخفيها طيب درس اليوم في بعض المالكية يصدر انه تجرد من بسيط

ومحيط كلمة محيط مضاف في بعض ايه ايه يقصدون محيط اي بمحيط محيط - 00:15:40

الاعضاء مثل السروال المحيط بالاعضاء. ايه. هذا هو كان زيادة ما لها حاجة. لا حاجة لها بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب

العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه - 00:16:10

به اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين وللسامعين ولجميع المسلمين. قال المصنف رحمه الله تعالى وهي تسعة حلق الشعر وتقليم عندي محظورات الاحرام. باب محظورات الاحرام. عفا الله عنك وهي تسعة حلق الشعر وتقليم وتقليم الاظافر فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم. ومن غطى رأسه - [00:16:30](#)

بملاصق فدى وان لبس ذكر مخيطا فدى. بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد فان قوله محظورات الاحرام اي ممنوعات الاحرام - [00:17:00](#)

المحظورات للاحرام لانه سببها. فالمعنى المحظورات التي سببها الاحرام. المحظورات التي سببها الاحرام. طيب وهي تسعة مختصرة اكتبوها فوق اكتبوها فوق عشان تحفظ تحفظونها والشرح التي ان شاء الله تعالى حلق الشعر - [00:17:20](#)

ثانيا تقليم الاظافر. ثالثا تغطية الرأس رابعا لبس المخيط بتعبير الفقهاء ونشرح ان شاء الله تعالى لبس المخيط خامسا الطيب سادسا قتل الصيد سابعا عقد النكاح ثامنا المباشرة تاسعا الوطء اي تحفظ ان شاء الله تعالى طيب - [00:17:50](#)

قال رحمه الله قال رحمه الله وهي تسعة والعلماء حددوها بهذا العدد مع انه لم يأتي في السنة هذا العدد يعني لم يقل النبي صلى الله عليه وسلم اتركوه عند الاحرام تسعة اشياء. لا. في قيل من اين اتوا بهذه التسعة؟ فالجواب بالتتابع - [00:19:00](#)

اقرأ اي تتبع الاحاديث والادلة عموما ثم جمعها في هذا من باب حصر العلم وتقريبه من باب حصر العلم وتقريبه. قال رحمه الله حلق الشعر والمراد بالشعر شعر الرأس ثق به بقية شعر البدن. مراد المحظور اذا جاء به النص شعر الرأس - [00:19:20](#)

به بقية شعر البدن. قال الله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه ففدية من صيام او صدقة او نسك. قال رحم الله - [00:19:50](#)

اقليم الاظافر سواء كانت اظافر الرجلين او اليدين. الحقوا وقاسوها على شعر الرأس الحاقب. وهذا قول جماهير العلماء. جماهير العلماء على ان الاظافر محظورات الاحرام هو الصحيح لكن المؤلف قال فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم. من حلق او قلم ثلاثة -

[00:20:10](#)

فعليه دم. يعني من حلق ثلاث شعرات او قلم ثلاث اظافر. فعلي دم يعني دم يعني بذلك فدية. فدية. والواقع ان التعبير بالدم ليس دقيقا ولذلك كان ينبغي المؤلفا قال فعليه فدية. لكنه قال الدم اشارة للفدية - [00:20:40](#)

وسوف يذكر هو رحمه الله ان الفدية اما ذبح شاة او اطعام ست مساكين لكل مسكين نصف صاع او او صيام ثلاث ايام طيب قال فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم. طيب لو حلق اقل من ذلك - [00:21:10](#)

قالوا لو حل لو قلم اظفرا او حلق شعرة او بعض الشعرة عليه طعام مسكين شعرتين وظفرين طعام مسكينين اثنين ثلاثة دم ما الدليل؟ قال لان والله عز وجل يقول ولا تحرقوا رؤوسكم ولكن الصواب ان الدليل - [00:21:30](#)

خالف لما تدلبه. دليل قوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم. مخالف. لين يقال من حلق ثلاثة ثلاث شعرات حلق رأسه؟ الجواب؟ لا. الجواب لا. اذا ما ما الجواب؟ نقول هذا مسألة فيها خلاف. بعض العلماء قال اذا حلق ثلاثة او قلم ثلاثة - [00:22:00](#)

المذهب ومنهم من قال اذا حلق ربع الرأس. ربع الرأس. منهم من قال اذا حلق من شعره ما يماط به الاذى. هذا مذهب المالكية. مذهب المالكية قال اذا حلقة من شعره ما يماط به الاذى. ايش معنى يماط؟ يزال ويبعد - [00:22:30](#)

الاذى اذى الرأس. دليله حديث كعب بن عجر رضي الله عنه. حديث كعب بن عجر رضي الله عنه انه اتى الى النبي صلى الله عليه وسلم والقمل يتناثر على وجهه. هل تعرفون القمل - [00:23:00](#)

ام الحشرة صغيرة دابة صغيرة تنبت في تكون في الشعر. في الشعر والظاهر انها بسبب الوسخ تنبت تنبت في الرأس. قال اذاك هوام رأسك؟ قال قال ابط عنك شعرك وانسك شاة او اطعم ست مساكين لكل مسكين الصاع - [00:23:20](#)

او صم ثلاث ايام. قال انط عنك شعر رأسك. وعليه فاذا حلق من شعره بقدر ما يماط به الاذى فانه عليه الفدية. ويبدل لهذا ايضا انه ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم احتجم - [00:23:50](#)

وهو محرم ولم ينقل عنه انه فدى. ولو كان فدى لكان من الدين وكان ينقل واضح؟ في الصحيحين. في الصحيحين ان النبي صلى

الله عليه وسلم احتجم وهو محرم من المعلوم ان المحرم سوف يحرق بعض شعر رأس لاجل محاجم. ولم ولم يفدي لانه لو فدى -

[00:24:10](#)

لنقل الينا طيب قال رحمه الله ومن غطى رأسه بملاصق فدى هذا هو المحذور الثالث تغطية الرأس وهذي خاصة بالرجال. اذا غطى رأسه بملاصق. و قال العلماء ان تغطية الرأس لها احوال. الحالة الاولى ان يكون بما يلبس على الرأس عادة. ان يكون - [00:24:40](#) بما يلبس على الرأس عادة مثل العمامة والغطرة والطاقيّة والقبع والكبوس هذي مما اعتدى الناس تغطية الرأس بها. هذا محذور.

الثاني ان يغطي رأسه بغير معتاد تغيير المعتاد لكن مما يقصد به التغطية. كان يأخذ خرقة ويلفها على رأسه - [00:25:10](#) ادرس معتادة لكن قصد بها التغطية. وكأن يحمل بطانية عناء بطانية على رأسه من اجل ان يغطيها. حسب الشمس حسب البرد. قال خلني احط بطانيها راس ويمشي. فهو هنا قصد التغطية. الحالة الثالثة ان يحمل على رأسه شيئا مما يغطيه يغطي جزءه - [00:25:40](#) ولكن لا يقصد ذاك التغطية. كان يحمل فراشه على رأسه. يحمل فراشه. يعني يحمل الفراش على الرأس ثم ويغطي بعضه فهو ما قصد

التغطية فهذا جائز وليس عليه فدية. الرابع ان يغطي - [00:26:10](#)

بمتصل به. يغطي رأسه بمتصل به كالشمسية المظلة. يغطيها لكن بغير ملاصق لكن متصل به فهذا جائز ولا اشكال. وقد ثبت ان النبي

صلى الله عليه وسلم قد ظلل عليه - [00:26:30](#)

وهو واقف بعرفة. الخامسة الخامسة ان يغطي رأسه بغير ناصب ولا متصل به. نغطي راسه بغير ملاصق وليس متصلا به. كالخيمة

فيها كالسيارة كالشجرة فهذا كله جائز ولا بأس به وقد كان الصحابة رضي عنهم في الخيام وهم محرمون - [00:26:50](#)

طيب فيه الان شمسية صغيرة ايه صغيرة يكون لاصقة يعني قاعدتها على الرأس وهي ما هي ملاصقة. الواقع ان هذه ما تجوز.

الشمسية الصغيرة. لانها في الواقع ملاصق هذا الراس. ملاصقة مغطية. قريبة. لكن الشمسية التي تحمل باليد هذه لا بأس بها -

[00:27:20](#)

قال رحمه الله وان لبس ذكر مخيطا فدا. اذا هذا مما يختص بي الرجال يلا تغذية الراس للرجال لبس المخيط للرجال طيب قال وان

لبس ذكر مخيطا فدا المراد بقول الفقهاء المخيط هو ما كان لباسا معتادا. ولذلك عبر كثير من العلماء او يقول بعض - [00:27:50](#)

بغير المخيط. قال ان يلبس الثياب المعتادة التي خيطة على قدر البدن او بعضه وهذا التعبير احسن. لانه ليس في الادلة ليس في الادلة. ترك لبس المخيط بل ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ما سئل قال قيل له ما يلبس المحرم؟ قال لا يلبس القمص. ولا العمائم -

[00:28:20](#)

السراويلات ولا البرانس ولا الخفاف فعدد لم يقل المخيط. وعلى هذا نقول يجوز للمحرم ان يلبس مخيطا اذا كان على غير الهيئة

المعتادة انتم معنا ولا لا؟ يجوز للمحرم ان يلبس مخيطا اذا كان على غير الهيئة المعتادة - [00:28:50](#)

مثل ماذا؟ ها في احرامات زي الفوطة ايه لا لا هذي خلها بعدين ذي اتفاهم فيها مثل ثوبك ثوبك الان لو جعلت ثوبك ازارا او رداء

انجاز. ثوبك المعتاد هذا قميص. لو جعلته على هيئة الرداء - [00:29:20](#)

او غطيت او غطيت به اسفل البدن جاز. جاز. طيب؟ البشت. البشت الفروة لو لفيتها على بدنك لفا ليس على هيئة اللبس المعتاد

يجوز مع ان فيها خياطة مع ان فيها خياطة - [00:29:40](#)

طيب الشيخ سليمان ذكر الازار الذي على هيئة ايش؟ تنورة ولا لا واقعا اكثر العلماء المعاصرين على منعه. وان كان شيخنا ابن عثيمين

رحمه الله يجيزه. ولكن انا كنت في اول الامر يعني لبست - [00:30:00](#)

واقول به لكن الان انا امنعه ومن استشارني منعه لكن من لبس على رأي شيخنا رحمه الله لم بعدين واضح؟ اللباس المعتاد في

الواقع. نعم. ها الان في في ازر مخيطة. لا. اكثر العلماء المعاصرين على منعه. يسمونه النقبة - [00:30:20](#)

النقبة قال هذا لباس معتاد. ما يلبس النساء. لا شك ان احوط النساء وابر لذمته ان لا يلبس هذا نعم. قال الشارف حفظه الله تعالى

قوله باب محظورات الاحرام محظورات الاحرام - [00:30:50](#)

معناها المحرمات التي تحرم بسبب الاحرام وكانت قبله مباحة. ولذلك اضيفت اليه. وهذه المحظورات على تسعة تسعة انواع وذلك

باستقراء الأدلة. المحظور الاول حلق الشعر. يحرم على المحرم حلق الشعر سواء - 00:31:10

شعر رأسه او غيره بسائر شعور جسمه. وذلك لقوله تعالى ولا تحلقوا رؤوسكم حتى يبلغ الهدي محله. فدل على ان المحرم ممنوع من حلق رأسه او ازالته بأي وسيلة. ذلك ازالة بقية الشعور من جسمه ما دام محرما قياسا - 00:31:30

على حلق الرأس المحظور ان شعور بقية البدن ليس فيها دليل لكن الفقهاء رحمهم الله قاسوها على شعر نعم. المحظور الثاني تقليم الاظفار او تقليم الاظافر. فالمحرم لا يقلم اظافره ما دام محرما لان هذا مثل مثل حلق الشعر بجامع ان كلا منهما يراد للترفيه -

00:31:50

يعني حلق الشعر يترفيه به. يعني الانسان يزيل به الاذى ويتنفس فكذلك الاظفار. اذا ازالها عن الاذى لكن لو سقط شيء من شعره بغير اختياره او انكسر ظفره فزاله او سقط - 00:32:20

ومنه شيء بغير اختياره فان هذا لا حرج فيه. قال حفظه الله ما يجب على من حلق شعره او حلق شعره او قلم ظفره. قوله فمن حلق او قلم ثلاثة فعليه دم. فمن حلق بفعله واختياره - 00:32:40

في ثلاث شعرات او قلم ثلاث اظفار فانه يجب عليه فدية وهي ذبح شاة او صيام ثلاثة ايام او اطعام ستة مساكين ويكون الاطعام والذبح في الحرم ولفقراء الحرم. اما الصيام فانه يجزئ في كل مكان. وذلك وذلك لقوله سبحانه - 00:33:00

وتعالى فمن كان منكم مريضا او به اذى من رأسه يعني فحلق ففدية من صيام او صدقة او نسك قد بين النبي وقد بين ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم في قوله لكعب بن عجرة رضي الله عنه لما احتاج الى حلق رأسه بسبب المرض - 00:33:20

قال له انك شاة او اطعم ستة مساكين لكل مسكين نصف صاع او صم ثلاثة ايام. واشترط ثلاثة لانها اقل الجمع يعني ثلاث شعارات وثلاث اظافر. وقد تقدم عن ان الشعر رأس ويماض به الاذى على الصحيح - 00:33:40

طيب المحظور الثالث ومن غطى رأسه بملاصق فدى يحرم على المحرم الذكر تغطية رأسه بشيء ملاصق له ما دام محرما. لان النبي صلى الله عليه وسلم كشف عن رأسه وهو محرم. وكذلك الصحابة رضي الله عنهم - 00:34:00

كانوا يكشفون رؤوسهم. وقال صلى الله عليه وسلم في الذي وقصته راحلته فمات وهو محرم. كفنوه في ثوبيه. يعني ثوبي الاحرام ولا تخمروا رأسه ولا تمسوه ولا تمسوه طيبا. فقلوه قوله وقصته ناقته - 00:34:20

يعني رفسته رفسته والناقة عوام نجد عندنا يقولون اهدته تهبدته الناقة تهبدته لو قلت رفسدته عندهم هي بقرة اجل. عندنا عوام عوام البدو عندنا لهم الفاظ معينة. الناقة اذا كانت باركة يعني رابطة ولا جالسة - 00:34:40

لا تقول رابطة ولا جالسة تقول باركوا. ولا قلت رابطة قال اجل هي عنز. طيب جالسة قال اجي رجال. لازم يعني شيء معين بينما تجده في امور الشريعة يعني عند بعضهم عنده افراط ولا عليه منهم بينهما - 00:35:10

هذي يدققون فيها. وهذا من الشيطان. الذي يعني يعظم امور العادات. وامور معه الالباء والاجداد ويهون الدين. الدين عندهم هين. لكن امور العادات وامور التقاليد يعظمونها جدا من يعني اتباع خطوات الشيطان. على كل حال آآ نعم - 00:35:30

طيب قال ولا تخمروا رأسه ولا تمسوه طيبا. اذا هذا الدليل فيه محظوران اللي هو تغطية الرأس وايضا الطيب المحرم. يعني بعد ان يحرم اما قبل الاحرام فانه سنة. نعم - 00:36:00

قوله صلى الله عليه وسلم ولا تخمروا رأسه اي لا تغطوه. وهذا دليل على ان رأس المحرم لا يغطي سواء كان حيا او ميتا. والملاصق يخرج به غير الملاصق للرأس كالسقف والخيمة. وما يرفع فوق الرأس للاستظلال به - 00:36:20

المحظور الرابع لبس المخيط سواء سواء على البدن كله او على بعضه. فان لبس ذكر مخيطا فذا مثل فدية الاذى قياسا على على مخير على مخير هذا قياسا. حطوا فاصلة بين قياس مخير - 00:36:40

مثل الاذى قياسا ثم قال مخير فيها مثل فدية الاذى قياسا مخير فيها بين ثلاثة امور ذبح شاة او اطعام ستة مساكين او صيام ثلاثة ايام. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد لحرابه من البخيطات - 00:37:00

ولبس ازارا ورداء. طيب قوله مثل فدية الاذى قياسا. المراد بالقياس هنا قياس ما يترتب تبع لبس المخيط. واما كون المخيط محوذا

فهذا بالنص والاجماع. النص والاجماع انه لا يجوز المحرم ان يلبس - 00:37:20

الثياب المعتادة الطيب. وقد ثبت ان النبي صلى الله عليه وسلم تجرد الاحرام واغتسل وسئل ما يلبس المحرم من الثياب فقال لبس القمص والعمام والبرامس والبرانس ولا السراويلات فهذا حضور لا اشكال فيه لكن الذي يقول مالك قياسا يعني الاذى عفوا فذة الاذى المترتبة. نعم. قال - 00:37:40

رحمه الله تعالى وان طيب بدنه او ثوبه او ادهن بطيب او شم طيبا او تبخر بعود ونحوه فدا طيب قال رحمه الله وان طيب بدنه وثوبه الى اخره. هذا هو المحظور الخامس وهو الطيب. فلا يجوز المحرم ان يتطيب بعد - 00:38:10

الاحرام لا في بدنه ولا في ثيابه الا بالاحرام وسواء كان الطيب آآ يعني كالماء او يعني كالدهن او البخور او الذرور. تعرفون الذرور؟ يعني قدرة بل الشهرة بذكرها ضرورا يعني بودة اذا كانت طيبة على هيئة البودة ايضا ما يجوز - 00:38:30

طيب والدليل تقدم معنا حديث الذي هو قصة ناقته وان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تخمر رأسه ولا تمسوه طيبا ومن التعليل لان الطيب قد يعني يثير الرغبة في الجماع. والذي ينبغي المحرم ان يترك هذه الامور بعد احرامه - 00:39:00

من يجب عليه ان يتركها. نعم. قال الشارح حفظه الله تعالى المحظور الخامس مس الطيب وشمه والتطيب به في البدن او الثوب. فان طيب بدنه او ثوبه او ادهن بطيب او شم طيبا او تبخر بعود ونحوه فدا. سواء - 00:39:20

كان الطيب سائلا او بخورا او ذروا. هذا ايش الذرور؟ بودة. كل ذلك يحرم على المحرم تناوله وشمه في حالة الاحرام. وذلك لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في المحرم ولا يلبس ثوبا مسه - 00:39:40

ورصد ورث وورث ولا زعفران ولا يلبث ولا يلبس ثوبا مسه ورس ولا زعفران والزعفران نوع من النبات نوع النبات ريحته جميلة يستخلص منه الطيب. نعم والمحرم الذي مات في حال في حالة احرامه لما وقصته راحلته. قال صلى الله عليه وسلم لا تمسوه طيبا. فدل على ان - 00:40:00

ان المحرم لا يتطيب بعد نية الاحرام لا بثوبه ولا ببدنه ولا يشم طيبا. فان تطيب متعمدا وجبت عليه الفدية التخيير الذي ذكرناه قياسا على حلق الرأس. نعم. الشيخ احسن الله اليك يقول يحرم تناوله - 00:40:30

ايه تناوله كما لو كان مثل القهوة فيها الزعفران. عندنا في نجد يضعون اه الزعفران قهوة فاذا كانت رائحته ظاهرة لا يجوز تناولها. وهكذا وكان في اكل ضد الاكل مثلا فيه طيب - 00:40:50

ظاهر ما يجوز. ها؟ النعناع والحبق الواقع لا يتخذ الطيب لانه ليس طيبا محد يقول طيب بالنعناع ولا الطيب بالحبق. لكن وحدة ذكية مثل التفاح ريحة زينة ولا لا؟ ما قالها الطيب هذا. نعم اقرأ. عشان احيانا الشيخ ياخذ - 00:41:10

يقول له روح مثلا كذا روح مثلا ايش؟ ياخذون منها الروح يعني كل ريحتها يعني طيبة تحط فيه العصائر تحط لا اذا ما وضع من الطيب في المأكولات والمشروبات فان كان رائحته ظهيرة فهو طيب - 00:41:40

وكانت غير ظاهرة فلا بأس. قال المصنف رحمه الله تعالى وان قتل صيدا مأكولا لا برياً لا لا كيف لا برياً؟ برياً انت اخذت اللام حقه ما اكون وان قدر صيدا مأكولا برياً اصلاً ولا - 00:42:00

او تولد منه ومن غيره او تلف في يده فعليه جزاؤه. هذا هو المحظور السادس وهو قتل قتل الصيد. لكنه اشترطوا في الصيد ثلاث شروط او ان يكون مأكولا فلو قتل ذئبا او نمرا فلا بأس. الثالث ان يكون - 00:42:20

برياً برياً فخرج به صيد البحر. فلو صاد حوتا او سمكا جاز قال الله تعالى وحرم عليكم احل لكم صيد البحر احل لكم صيد البحر وطعامه متاعا لكم للسيارة وحرم - 00:42:40

بصيد البر ما دمتم حرماً. الثالث ان يكون متوحشا اصلاً. متوحشا اصلاً. يعني اصله بري مثل الارانب والغزلان طيب فان كان متأهلاً ثم توحش جاز صيده مثل الدجاج الدجاج حيوان داجن فلون دجاجة اطلقت في البر وولدت فيها بيضت وهي الديك - 00:43:00

راحوا صاروا وحوشا يخافون من الناس فيجوز صيده لانه لا يزال اصله اهلي ومثله الحيوان البري لو تأهل. لم يجد صيده مثل البط. مثل الحمام اصلها بري. قال ولو تولد منه ومن غيره. يعني تولد من من بري - 00:43:30

من متوحش من غير متوحش مثل ايش؟ مثل لو ان التيس نزع للغزال تيس اضرب غزالة ثم ولدت. او ذكر غزال اضرب عنزة. ثم ولدت فانه يمنع تغليباً لجانب الحظر. لان اشترك فيها بوحشي واهلي. على وجه الله - [00:44:00](#)

تميز فوجب اجتنابه جميعاً. والقاعدة ان ما اجتمع فيه مبيح وحاضر غلب جانب والحاضر احتياطاً. قال او تله في يده فعلية جزاؤه. يعني لو انه امسك الصيد البري وما قتله لكنه - [00:44:30](#)

مات في يده مات وعليك الجزاء. قال الله تعالى فجزاء مثل ما قتل من النعم. نعم. قال حفظه الله تعالى المحظور السادس قتل الصيد البري المأكول. فان قتل صيدا مأكولاً برياً اصلاً سواء - [00:44:50](#)

كان في الحرم او خارج الحرم لقوله تعالى يا ايها الذين امنوا لا تقتلوا الصيد وانتم حرم. فما دام الانسان محرماً فانه لا يجوز له ان يصطاد الا بعد حله من الاحرام. لقوله تعالى واذا احللتهم فاصطادوا. واذا - [00:45:10](#)

حللتهم فاصطادوا والمراد بالصيد صيد البر الذي يعيش في البر وهو الصيد المتوحش من الطباء والطيور والارانب وغير ذلك. اما الحيوان الاهلي كالبقرة والغنم والابل اذا استوحش ونفر من الناس فهذا لا يحرم قتله وصيدته في حالة الاحرام لانه - [00:45:30](#)

ليس بصيد نظراً لاصله. قوله ولو تولد منه ومن غيره ولو تولد منه ومن غيره ولو تولد الصيد من صيد البر ومن غيره من الحيوانات الاهلية فانه يحرم على المحرم قتله تغليباً لجانب الحظر. ايش معنى جانب - [00:45:50](#)

الحظر شو عن الحظر؟ المنع. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى ولا حيوان انسي ولا صيد البحر ولا قتل محرم الاكل ولا ولا الصائل. طيب هذا مفهوم لما تقدم طيب قال ولا يحرم حيوان انس يقابله الحيوان الوحشي بري طيب وصيد البحر - [00:46:10](#)

يقابله صيد البر. ومحرم الاكل حلال الاكل. ولا الصائل يبجي الكلام عليه. طيب يقول ولا يهرب طيور الانس فيجوز ان يذبح الانسان بعيراً شاة بقرة ولا صيد البحر. لقول الله تعالى - [00:46:40](#)

ان لكم صيد البحر ومتاع نعم احل لكم صيد البحر اطعم يحل اطعم متاعاً لكم من السيارة. طيب لكن لو كان الحيوان يعيش في البر والبحر مثل تمساح والضفدع نعم الضفدع وايضاً السلحفاة سلحفاة وهذا يغني - [00:47:00](#)

جانب الحظر الحظر الحظر طيب ولا قتل محرم الاكل مثل القط والثعلب ولا الصائم الصائل هو المعتدي. الصائل يعني المعتدي. فلو اعتدى عليك حيوان بري لك قتله. مثل ماذا؟ مثل الزرافة. قد تعتدي وهي حلال - [00:47:30](#)

في الغزال خاصة ذكور الغزالان. ربما يعني تستوحش وتكون عدوانية. فتهاجم فيجبي الانسان قتلها طيب لكن اذا قتلها هل يأكلها؟ ها؟ ليه المحرم اما اذا قتلها في مقتل بمعنى نحرها - [00:48:00](#)

بعض الناس شاطر قد تهجم عليه فينحرها يهرب منها ارجع له بالسكينة وينحرها وبسم الله فيأكلها ومثل انه رماها ورماها ثم وجد في حياة مستقرة فذبحها يأكلها اما لو انه قتل قتلًا ولم في غير - [00:48:30](#)

يعني نحر مكان النحر فلا يأكله. نعم. قال الشارف حفظه الله تعالى ما يجوز ذبح هو قتله للمحرم او لا يحرم حيوان لا يحرم حيوان انسي. كالابل والبقرة والغنم والدجاج وسائر مما - [00:48:50](#)

وسائر ما يؤلف ما يؤلف ويعيش مع الناس. هذا لا يحرم ذبحه واكل لحمه. ثانياً ولا صيد البحر فيجوز للمحرم ان يصطاد من البحر الحيتان والسمك وغير ذلك مما لا يعيش الا في البحر. لقوله تعالى - [00:49:10](#)

عليكم صيد البر ما دمت حراً. فمفهومه ان صيد البحر لا يحرم على المحرم. ثالثاً ولا قتل محرم اكل من الطيور والسباع وغيرها من كل ما يحرم اكله. ولو كان مما يعيش في البر كالذئب والاسود وغير ذلك. لانه ليس بصيد - [00:49:30](#)

والله تعالى انما حرم على المحرم قتل صيد البر. رابعاً ولا الصائل هو الذي يصل على الانسان ليؤذيه او يأكله او او ليأكل شيئاً من متاعه. فهذا يقتل دفعاً لاذاه وليس فيه وليس فيه فدية - [00:49:50](#)

قال المصنف رحمه الله تعالى ويحرم عقد نكاح ولا يصح ولا فدية ولا وتصح الرجعة هذا هو الحضور السابع هو عقد النكاح وسواء كان العاقد الزوج او عليها الزوجة او الولي محرم. لو كانوا الثلاثة محرمين يحرم. واحد منهم محرم يحرم. اثنان يحرم - [00:50:10](#)

سواء الزوج او الزوجة او الولي او الجميع. فالعقد لا يصح. اذا قال المؤلف ولا يصح. يعني لو وقع فإن لا يصح طيب وبنرجع اعطيكم

قضية حصلت ولا فدية يعني ليس في في - 00:50:40

هذا وحصل فيديو مع تحريره عليه عدم الدليل وتصح الرجعة يعني ان يراجع الرجل امرأته بعد بعد فلأنه طلق ثم احرم ثم تندم او ندمت الزوجة او حصل بينهم اصلاح - 00:51:00

اراد ان يراجع فانه يجوز. لان هذي استدامة وليس ابتداء رجعه استدامة النكاح بعكس عقد النكاح فهو ابتداء للنكاح. وقوله لا يصح اذا لو واقع ما صح وقد سمعت شيخا رحمه الله يقول انه اتاني اناس لما عرفوا الحكم وكانوا قد احرموا - 00:51:20
الحج ثم رجعوا ما اكملوا حجهم ما اكملوا حجهم فاتوا الى شيخنا رحمه الله قال انا عقدنا النكاح وعقدنا اولاد فما الحكم؟ قال ما يصح. ماذا نفعل؟ قال جددوا العقد. فيأتي الولي - 00:51:50

وبمهر وشهود وقبول وايجاب. قال والاولاد يقول اسقط في ايديهم. والاولاد ايش يسوي بهم؟ قال اولادكم هؤلاء شبهة شبهة عقد فاولادهم شرعيون ولا اشكال لكن عقد يجدد اذان ايش تعمل؟ افتح دي - 00:52:10

الله اكبر الله اكبر اكبر اشهد ان لا اله الا الله. اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله واشهد ان محمدا رسول الله الصلاة - 00:52:50

الله اكبر الله اكبر لا اله الا الله اللهم نعم اركان الشعر حفظه الله. قال الشارع حفظه الله تعالى المحظور المحظور السابع عقد النكاح بالايجاب والقبول من المحرم. فيحرم عقد نكاح ولا يصح. فلا يجوز للمحرم ان يزوج - 00:53:50

ان يزوج موليته. موليته. هم. المرأة هو ذوي ولي بنت او ام او اخت فلا يجوز للمحرم ان يزوج موليته ويعقد لها لاحد. سواء كان هذا الذي يعقد لها عليها محرما او - 00:54:50

فالمحرم لا يعقد النكاح لا لنفسه ولا لغيره. لقوله صلى الله عليه وسلم لا ينكح المحرم ولا ينكح ولا ينكح. لا لا ينكح المحرم ولا ينكح. اي لا يزوج ولا يتزوج لا لنفسه ولا بالوكالة - 00:55:10

ما دام محرما يعني لو ان المحرم يعني رجل مثلا اراد ان يحج فقال اخاف ان المرأة تفوتني يلا فلان وكلتك لن تعقدني. ثم لم يعقد هذا الا بعد ان يحرم ما يصح. لان العقد - 00:55:30

المحرم هاظا وليس الوكيل. نعم. حكم النكاح الذي عقد في حالة الاحرام. فان عقد النكاح وهو محرم او او عقد له النكاح وهو محرم او كانت المرأة التي يعقد عليها محرمة فهذا العقد يعتبر عقدا باطلا. لانه عقد - 00:55:50

غير شرعي لكن لا فدية فيه. لان الله لم يوجب فيه فدية ولا تحل به المرأة فلا بد من اعادته في حالة يصح فيها عقد النكاح؟ حكم الرجعة في الطلاق المحرم قوله وتصح الرجعة الرجعة هي اعادة المطلقة - 00:56:10

غير البائن الى العصمة وتصح للمحرم. لان الرجعة ليست بنكاح. وذلك لو طلق امرأته دون الثلاث على غير عوض ثم اراد ان يراجعها وهو محرم فلا بأس بذلك. لان لان الرجعة ليست بنكاح وانما هي استدامة للنكاح - 00:56:30

طيب قوله على غير عوض مفهومه انه انطلق امرأته ولو دون الثلاث على عوض ليست الرجعة. فيرجع من جديد برضاء المرأة. نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى وان جامع المحرم قبل التحلل الاول - 00:56:50

فسد نسكهما ويمضيان فيه ويقضيانه ويقضيانه ثاني ويقضيانه ثاني عام. طيب الحضور الثامن وهو الجماع ولا بد في الجماع من دخول الحشفة الاصلية في الفرج. طيب والدليل قوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث ولا فسوق ولا جدال في الحج. وقد فسر ابن عباس رضي الله عنهما - 00:57:10

هنا بالجماع طيب والواقع ان الرفث يشمل الجماع وما دون الجماع من دواعيه واسبابه طيب فان حصل الجماع قبل التحلل الاول فان ترتب عليه خمسة امور. الاول الاثم العظيم التوبة. الثاني يفسد حجه. الثالث وجوب المضي فيه. يعني يكمل حجه - 00:57:40

اذهب كمل طواف الافاضة سعي الحج مبيت منها ثلاث ليالي والرمي طوف الوداع مع ان حج الرابع عليه القضاء للعام القادم القضاء العام القادم الخامس يذبح بدنه في العام القادم يوزعه على فقراء الحرم. نعم. وهذا المترتب قضاء - 00:58:10

رضي الله عنهم وفساد الحج وجود وجوب القضاء والبدنة هذا كله من فعل من قضاء الصحابة رضي الله عنهم وهم اعلم واشد نعم.

قال الشارح حفظه الله تعالى المحظور الثامن الجماع - 00:58:40

لقوله تعالى فمن فرض فيهن الحج فلا رفث والرث هو الجماع ودواعيه وما يترتب عليه. فان جامع احرموا قبل التحلل الاول فسد نسكهما ويمضيان فيه ويقضيانه ثاني عام. اذا كان الجماع هذا قبل التحلل الاول اي - 00:59:00

قبل ان يرمي جمرة العقبة ويحلق رأسه او يطوف او يطوف ويسعى فانه يترتب عليه اربعة اشياء يفسد حجه ويلزمه ان يمضي في بقيته ان يكمله وعليه فدية وهي ذبح بدنة وعليه ان يحرم من العام القادم بحج - 00:59:20
من الميقات الذي احرم منه في العام الاول. ثم يأتي بحجة كاملة قضاء للحجة الفاسدة. وهذا هو قضاء الصحابة فعمرو وابن عمر وابن عباس وابن عمر رضي الله عن الجميع. نعم. قال المصنف رحمه الله - 00:59:40

تعالى وتحرم المباشرة فان فعل فانزل لم يفسد حجه وعليه بدنة لكن يحرم من الحل لطواف الفرض هذا هو المحظور التاسع. والمراد بالمباشرة المماسمة. للمرأة مأخوذ من البشرة يباشرها يمسها ببشرته. قال فان فعل فانزل لم يفسد حجه. وعليه بدنة لكن - 01:00:00
احرم طوال فرض. طيب قبل انزال. لو انه فعل ولم ينزل. ماذا عليه؟ ما هو بجبال انما باشر ضمها مثلاً قبلها يظهر الله ان عليه فدية اذى خير من ثلاث ذبح شاة اطعام ست مساكين لكل مسكين نصف صاع او صيام ثلاثة ايام. لكن يقول فان فعل - 01:00:30
انزل باشر زوجته ثم انزل يقول حجه لا يفسد. لان الذي يفسد الحج هو شيء واحد ما هو؟ الجماع قبل الحل الاول طيب لكن يقول عليه بدنة عليه بدنة وآ الواقعة - 01:01:00

معنى هذا لا يصح وانما عليه شاة وانما الصحابة رضي الله عنهم حكموا بالبدنة في من جامع قبل التحاليل الاول فصبر نعليه فدت اذاك غيرها. يقول المؤلف لكن يحرم من الحل اللي طوال فرض. لانه اذا جامع هنا - 01:01:20
يكون جامع بين رمي الجمرة وحلق الرأس. وهنا قالوا الباقي عليه بقية احرام. فان جاء فان باشر فانزل فسد بقية الاحرام. فوجد ان يجدده لبقية الاحرام فيحرم من الحنيفة والفرض. نعم - 01:01:40

قال الشارب حفظه الله تعالى المحظور التاسع المباشرة دون الفرج فتحرم المباشرة فعل فانزل لم يفسد حجه وعليه بدنة لكن يحرم من الحل لطواف الفرض اي من الحل لطواف الفرض. المباشرة هي لمس المرأة بشهوة - 01:02:00
فان حصل مع هذه المباشرة انزال لم يفسد حجه لكن يكون عليه بدنة مثل المجامع. وقوله لكن يحرم من الحل لطواف الفرض اي ليطوف طواف الافاضة محرماً. والصحيح ان هذا لا يشرع لانه قد تحلل التحلل الاول - 01:02:20
كيف يحرم مرة ثانية؟ نعم. قال المصنف رحمه الله تعالى واحرام المرء كالرجل الا في اللباس وتجنب البرقع والقفازين وتغطية وتغطية وجهها وبياح لها وبياح لها تحلي قوله رحمه الله وهي احرام المرأة كالرجل الا في اللباس. فهذه الواقعة قاعدة ان ادلة الشريعة تخاطب - 01:02:40

والنساء على حد سواء الا ما دل الدليل على التفريق. مثل هذا احرام الرجل كاللباس كالمرأة احرموا المرأة كالرجل الا في اللباس. يعني فيحرم عليها الطيب وقتل الصيد وتقريب الشعر واخذ الاظافر - 01:03:10

لكن تقدم معنا ان لبس المخيط وتغطية الرأس المختصة به الرجال. طيب عقد النكاح يحرم طيب قال رحمه الله وتجد البرقع والقفازين وتغطد وجهه ويبحر التحلي. هذا مما اختلت فيه - 01:03:30
النساء عن رجال. البرقع والقفازين. لان النبي صلى الله عليه وسلم قال ولا تنتقب المرأة ولا تلبس القفازين ولا تترك المرأة وتلبس القفازين والقفازان معروفان المداسيس قال هي لبس سوء البزاه. لبس ايش؟ البزة. ايش البزاه؟ نقول هم الذين يربون - 01:03:50
بازي وهو طير يشبه الصقر اهو الصقر. فيضعون ايديهم عليها شيئاً يحميها من مخالب الصقر اقول هذا لبس البزاه. واضح؟ طيب. يقول وتغطية وجهها. يا اذا كان ليس عندها رجال اجانب اما اذا كان عندها رجال اجانب وجب عليها ان تغطيها. وبياح لها التحلي يعني يجوز للمرأة لبس الحلي - 01:04:20

لعدم الدليل على المنع. نعم. قال الشارع حفظه الله تعالى ما تختص به المرأة. قولوا واحرام المرأة كالرجل تحرم تحريم عليها هذه الاشياء من محظورات الاحرام الا في اللباس فانها تلبس المخيطات - 01:04:50

ولا يلزمها ان تغير ملابسها بل تحرم بما شئت من الملابس الا انها تتجنب شيئين من اللباس الاول تجتنب البرقع ومثله النقاب والنقاب والبرقع والبرقع غطاء مخيط للوجه تبدو منه العينان فقط - 01:05:10

لقوله صلى الله عليه وسلم لما سئل عما تلبسه المرأة قال لا تنتقب يعني لا تلبس النقاب لكن يجب عليها ان تغطي وجهها بغير النقاب والبرقع فتغطيه بالشيلة او الخمار الذي على رأسها او بثوبها اذا صادفت الرجال الذين ليسوا - 01:05:30

من محارمها لقول عائشة رضي الله عنها كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم يعني في الحج فاذا مر بنا الرجال سدلت احدانا خمارها من على رأسها على وجهها فاذا جاوزونا كشفناه. سدره يعني وضعت. فالمرأة لا يحرم عليها - 01:05:50

وهي محرمة تغطية وجهها كما يقول بعض الفقهاء. بل يجب عليها تغطيته عن الرجال. وانما الذي يحرم عليها تغطيته بشيء من مخيط للوجه خاصة كالبرقع والنقاب. الشيء الثاني على هذا اذا حرم البرقع والنقاب - 01:06:10

غيره جائز. غيره جائز. لان لو كانت لو كانت تغطية وجه المرأة ممنوعة لكن لا تغطي مرة وجهها. ولم يقل هذا عليه الصلاة والسلام بل نهى عن نقاب وعن القفازين. نعم. والشيء الثاني القفازين اي لبس القفازين على - 01:06:30

وهما شراريب فالمرأة لا تلبسهما ما دامت محرمة وتغطي كفيها بثوبها او بعباءتها عن الرجال. ويباح لها التحلي وبياح للمرء للمحرمة ان تلبس الحلي لكن لا تظهره للرجال بل تغطيه عنهم بثوبها. لان المرأة لا يجوز لها ان تظهر الحلي امام الرجال الذين - 01:06:50

ليسوا من محارمها سواء كانت محرمة او غير محرمة. بل تغطيه لانه فتنة. احسنت بارك الله فيكم - 01:07:13